



Ref. :

إشارة : ٢٠٠٣

التاريخ : ٢١ / ١٢ / ٢٠١٤

قرار وزاري رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠١٣

وزير الصحة :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٨ لسنة ١٩٦٩ بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية وتعديلاته .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إجراءات ومواعيد تطعيم الأطفال والأمراض السارية .
- وبناء على توصيات اللجنة الوطنية للخطة العامة للتنميع في اجتماعها السابع والمنعقد في ٢٠١٣/١١/١١ .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

. قرار .

مادة أولى : يعدل الجدول الخاص بأنواع الطعوم ومواعيده للأطفال دون سن خمس سنوات وفي القرار الوزاري رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم إعطاء جرعة واحدة من الطعم السداسي (Hexavalent Dtap , Hib , Hpv , Ipv) والذي يحتوى على (طعم الكبد القرمزي للأطفال Ipv) + (طعم الدفتيريا ، سعال ديكى ، تيتانوس) + طعم الكبد القرمزي (ب) + هيموفلس أنفلونزا (ب) بدلا من الطعم الخماسي والذي يعطى في عمر العمر .

مادة ثانية : يتم تطبيق ذلك التعديل على جميع الأطفال مواليد ٢٠١٤/١/١ .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به اعتبارا من تاريخه وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد عبد الله المبارك

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

وزير الصحة

محمد عبد الله المبارك
وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء